

## أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار (02)

علي عبدالعزيز الشبل

السلام ورحمة الله حياك الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن والاه اما بعد فهذا المجلس العشرون في مدارسة ملتقى الاخبار - 00:00:07

المجد ابن تيمية رحمه الله قد بلغنا الى باب هل يسن تكرار المسح الرأس ام لا نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - 00:01:04

نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا والحاضرين قال المصنف رحمة الله تعالى باب هل يسن تكرار مسح الرأس ام لا عن ابي حية قال رأيت عليا رضي الله عنه تووضاً فغسل كفيه حتى انقاهم. ثم مضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً. وغسل وجهه ثلاثاً وذراع - 00:01:22

ثلاثة ومسح برأسه مرة ثم غسل قدميه الى الكعبين ثم قال احبيت ان احبيت ان اريكم كيف كان ظهور رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذى وصححه وعن ابن عباس رضي الله عنهم انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ. فذكر الحديث كله ثلاثة. قال ومسح رأسه - 00:01:48

واذنیه مسحة واحدة. رواه احمد وابو داود وابي داود عن عثمان رضي الله عنه انه تووضاً مثل ذلك وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وقد سبق حديث عثمان رضي الله عنه المتفق عليه بذكر العدد ثلاثة ثلاثة الا في الرأس - 00:02:15  
قال ابو داود احاديث عثمان الصحاح كلها تدل على مسح الرأس انه مرة. فانهم ذكروا الوضوء ثلاثة وقالوا فيها ومسح رأسه ولم يذكروا عدداً كما ذكروا في غيره هذا التبويب من المجد رحمة الله - 00:02:37

تبويب فيه فقه لما ساقه مساق الاستفهام وهذى كنحو تبويبات الامام البخاري في جامعه الصحيح وفيها من الفقه ما اعيا العلما رحهم الله وها هنا في قوله هل يسن تكرار المسح مسح الرأس ام لا - 00:02:55

جواب هذه الترجمة هو في هذه الاحاديث التي سمعتم وفيها انه لا يستحب تكرار المسح لان في احاديث وصف وضوءه عليه الصلة والسلام كلها ذكر المسح وكم مرة واحدة مع تنوع التعدد - 00:03:20

المفسولات فصار الجواب على هذه الترجمة لا يستحب تكرار المسح على مرة واحدة بل مرة واحدة والاقبال والادبار يعتبران مسحة واحدة لماذا لا يستحب ذلك بل قد نقول ان تكراره بدعة - 00:03:42

لان الرأس ارضه المسح وليس فرضه الغسل وتكرار المسح يقارب في هذا العضو ان يكون كالغسل ولهذا جاء الغسل مرة وجاء مرتين وجاء ثلاثة وفي هذا سد لباب الوسوسه وحسم لمادتها - 00:04:10

وقطع لوسائلها وذرائعها ذكر فيه حديث علي رضي الله عنه من رواية ابي حية قال رأيت عليا رضي الله عنه تووضاً فغسل كفيه حتى انقاهم الدلك والتكرار ثم مضمضة ثلاثة - 00:04:35

واستنشق ثلاثة وغسل وجهه ثلاثة وذراعيه ثلاثة ومسح برأسه مرة يعني مرة واحدة ثم غسل قدميه الى الكعبين ثم قال احبيت ان اريكم كيف كان ظهور اي وضوء النبي عليه الصلة والسلام - 00:04:56

اي فعله في هذا الظهور رواه الترمذى ثم ذكر حديث ابن عباس رضي الله عنهم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فذكر حديثه كله ثلاثة ثم قال ومسح برأسه - 00:05:22

واذنیه مسحة واحدة فيه التنبيه على ان المسح مرة واحدة والمسح الرأس وللاذنين ايضاً لان الاذنين من این من الرأس وهذه مفيدة

ومهمة في حد الوجه فان الاذن حد لايش ؟ للرأس - 00:05:37

في الادميين وفي البهائم طيب وش الفائدة في البهائم ان نعرف حد الوجه وان الاذنين هما حد الوجه لاننا نهينا في البهائم عن امررين  
نهينا عن لطمنها في الوجه ونهينا عن وسمها في الوجه - 00:06:03

والوجه يبدأ من الاذنين الى المقدم الاذنان ليسا من الوجه ما اخر عن الاذنين هذا ليس وجها ولهذا في الابل وفي الغنم وفي البقر من  
من الاذن ومقدم لا يسمها فيه - 00:06:29

ودخلنا الاذن بحدها لان اذن الابل صغار وتساهم الناس فيسم تحت الاذن دامعا الحناك والحناك من الوجه ولهذا اكثر وسوم اهل  
الجهل واهل البوادي في الوجه بدعوى انها عوایدنا اسلوبنا - 00:06:59

اذا ما وسمنا في هالاسلوب تضيع ابتنا وتغدو يكبرها الشيطان في اعينهم ويا لله هذا الوجه كبره الشيطان في اعينهم وما سوى  
الوجه من الرقبة الى الورك من الجهتين ضيقه الشيطان في عيونه - 00:07:27

لماذا ؟ ليعصوا امر الله مثله وفي الصحيح من حديث انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى دابة موسومة في وجهها  
توقف متعمرا ثم التفت اليهم فقال لعن الله من فعل هذا - 00:07:49

لعن الله من فعل هذا سواء وضع الوسمة على الخد او على ما يسمى بالدامع او حلقة دائيرية او رقمه او يضع رثام الانف او رثامين او  
каз او هادج - 00:08:11

في مختلف وسوم الناس فهذا الفعل كبيرة من كبائر الذنوب وكذلك نهاها عن اللطم في الوجه يقول انس رضي الله عنه فدخلت مربدا  
لنا اي لبني النجار واذا النبي صلى الله عليه وسلم يسم - 00:08:41

غناها في اذانها لان اذن الغنم وفيها عرض فكان يسمها في اذانها لان الاذن ليست من الوجه وانما هي من الرأس ونحن نقول لاهل  
الابل من اراد ان يسم وسما - 00:09:03

او يميز واسمه بشاهد عنده من قفا الاذن وراه الرقبة كلها طولها مترین من الجهتين والورك واليد من الجهتين موسم على كيفك وضع  
شاهد ما تريده اما من الاذن وقدم فهذا وجه - 00:09:28

فلا يجوز لك ان تسم فيه وهذا مما يجب ان يتناصح فيه المسلمين وان مما يحمد للجهات القائمة على مسابقات الابل انها منعت  
الوسم في الوجه وانه جعلته شرطا لدخول هذه المسابقات - 00:09:52

قال وعن ولابي داود عن عثمان رضي الله عنه انه توضأ مثل ذلك وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم  
يتوضأ اي مرة في آآ في الممسوح - 00:10:17

وثلاثا في المغسول قال وسبق حديث عثمان اي في اول هذه الابواب المتفق عليه يذكر العدد ثلاثة الا في الرأس في مسحه فيذكر مرة  
واحدة هذا الامام ابو داود احد احاديث عثمان رضي الله عنه الصحاح - 00:10:34

كلها تدل على مسح الرأس انه مرة فانهم ذكروا الوضوء ثلاثة وقالوا فيها ومسح رأسه ولم يذكروا عددا كما ذكروا في غيره اذا هل  
يزاد على المرة الواحدة؟ الجواب لا - 00:10:52

فان زادها مرتين ينوي فيها العبادة وهذه الزيادة الثانية محدثة وهي فتح باب الوسوسه طيب اذا مسح لي عارض دهن كثرة غبار  
نقول هذا المسح الثاني ليس تعبدا وانما لهذا العارض - 00:11:10

في هذا العارض فلا يدخل في هذا النهي والله اعلم. نعم قال رحمة الله باب ان الاذنين من الرأس وانهما يمسحان بمائه وقد سبق في  
ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنهم - 00:11:33

ولابن ماجة من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من الرأس وعن الصنابحي ان النبي صلى الله عليه وعن  
الصنابحي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المؤمن فتمضمض خرجت الخطايا من فيه - 00:11:48  
وذكر الحديث وفيه فاذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من اذنيه رواه مالك والنمسائي وابن ماجة وقوله تخرج  
من اذنيه اذا مسح رأسه. دليل على ان الاذنين داخلتان في مسماه ومن جملته. نعم - 00:12:10

باب ان الاذنين من الرأس وانهما يمسحان بهما. اي بالماء الممسوح به الرأس لا يأخذ للاذنين ماء جديدا الا اذا احتاج الى ذلك كما لو كان في غبار وعجاج من الغبار - [00:12:30](#)

فاخذه ماء لهذا المسح لعارض لافعل دائم مستقر الاذنان من الرأس ذكر فيه هذين الحديثين اشارة الى حديث ثالث حديث عبد الله ابن عباس لما مسح بالاذنين قال ولو ولابن ماجة - [00:12:52](#)

من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم اي من غير طريق سواء من طريق صحابي واحد او اكثر رواه ابن ماجة من طرق عديدة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الاذنان من الرأس - [00:13:11](#)

وهذا الحديث حديث بمجموع صحيح بمجموع الشواهد والطرق الاذنان من الرأس اي حكمهما حكم الرأس مسحا في حال الممسوح وغسلا في حال المغسول الاذن ان تغسل عبد المنعم يا رجال - [00:13:31](#)

وفي غسل الجنابة وش راييك ها في غسل الجنابة هي تابعة للرأس ان غسلت الرأس اغسل الاذنين طيب انقطعنا الراس نقطع الاذنين معها ها اذا قطعت الرأس نعم الاذنين تابعة للرأس - [00:13:57](#)

اذا هما في حكم الرأس غسلا في المغسولات ومسحا في الممسولات والممسح في الوضوء والغسل في ايش ها في غسل الجنابة قال وعن السونابحي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المؤمن - [00:14:19](#)

قلنا هذا خرج مخرج الغالب يشمل العبد ويشمل الامة فتضمض خرجت الخطايا من فيه وذكر فاذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من اذنيه خرجت من رأسي المراد برأسه بشعره - [00:14:43](#)

فان الرأس يطلق على الشعر وغالبا يأتي ذلك في محل فيما محله مسح او غسل او حلق ولهذا قال حلق رأسه هل معناها قطع راسه لا حلقة ايش شعره لان الرأس يطلق على الشعر - [00:15:03](#)

ففيه ماذا؟ رواه قال رواه مالك والنسائي وابن ماجة قوله تخرج من اذنيه اذا مسح رأسه دليل على ان الاذنين دخلتان في مسماه في جملته مسمى الرأس وان كان الاذنان عضوا منفصل عن الرأس - [00:15:27](#)

في جهة المنافع الديات يا اخواني على اعضاء وديات على منافع فلو قطع اذنا واحدة ففيها نصف دية لو ظرها على اذنه وبقيت اذنه لكن راح السمع من الاذن ففيها ايش - [00:15:47](#)

نصف الدية. اذا راح السمعون وحده عطاه خم السن جامد قالت له تون سنين ما يسمع فيها نصف الدية وقاعدة ما في الانسان منه عضو واحد ففيه دية الذكر - [00:16:11](#)

الانف كامل الدية فيه كم واحدة سواء في العضو او في منفعته وما في الانسان منه عظوان فالدية فيهما منصفة كالعينين والاذنين وما في الانسان منه ثلاثة فالدية في والشفتين - [00:16:34](#)

وما في الانسان منه ثلاثة فدية مثلثة سواء في العضو ولا في منفعته هذا في باب ديات الاعضاء والمنافع وش اللي في الانسان من ثلاثة انت عبد المنعم السؤال اصابع ثلاثة - [00:16:58](#)

واحد اثنين ثلاثة باقي اثنين يا عبد المنعم اللهم اهده ها لأ مفاصيل الاصابع لا الانف اربنته هذا ثلث ووسطه ثلث واعلاه ثلث هذى الدية فيها مثلثة وما في الانسان منه اربعة فالدية فيه مربعة مثل ايش - [00:17:20](#)

يا عنكم انكم بعيدين عن الفقه. مبطين ما قررتوه ها قالوا ما في هذا الا عضو واحد الدية فيه مربعة ها الرمش نعم رموش العينين العين فيها كم رمش اثنين اثنين في اثنين كم - [00:17:52](#)

اربعة فهذه الدية فيها على العضو ولا على منفعته الرأس حكمه حكم اه الاذن في المسح وفي الغسل الا في المنافع مستقل المنافع مستقل طيب قال وانهما يمسحان بهما لقوله فاذا مسح برأسه - [00:18:15](#)

خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من اذنيه دل على ان المسح الاذنين بايش بماء الرأس هذا حديث ومسح الرأس جاءت فيه سنة ان يمسح رأسه بما بقي من وضوءه - [00:18:47](#)

وجاءت سنة اكتر ان يأخذ رأسه ماء جديدا فيتصل معه مسح الاذنين مع مسح الرأس ولم تأتي سنته صلى الله عليه وسلم بالأخذ

للاذنين ماء جديدا بل هما تابعان للرأس مسحا وغسلا - 00:19:11

كنا في ظرف استثنائي شدة غبار عجاج امس في الدهنة عجاج. من يصبحنا الى ما امسينا الحاجج تعرفونه يكدر الرملة الاذن مشمعة الغبار فلو اخذ الاذن ماء جديدا يمسح بها لا بأس - 00:19:35

لهذا العارض لا انه عبادة في مسح الاذن بماء جديد نعم قال رحمة الله بباب مسح ظاهر الاذنين وباطنها عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه وادنيه ظاهرهما وباطنها. رواه الترمذى وصححه - 00:20:02

وللنمسائى مسح برأسه وادنيه باطنها بالسباحتين وظاهرهما بابها مهما لما ذكر ان الاذنين من الرأس تابعان له بالمسح ولدائل ذلك ذكر في هذا التبوب كيف يكون مسح الاذنين شوفوا هالشريعة العظيمة - 00:20:26

لكل عضو احكام وفي الوصف وفي اصابة هذه السنة هذه شريعة كاملة لا نقص فيها ان كان ثمة نقص منين هو من جهتنا نحن في تقصيرنا في فهمها فهم الشريعة - 00:20:48

تتبع دقائق هذه المسائل وبناء الاحكام عليها اما شرع الله فكامل والنقص انما هو من هؤلاء المتفهمين المتذربين لشرع الله عز وجل كيف تمسح الاذنين رحمة الله اكمل الصفات في المسح - 00:21:07

لان المسح مما يتكرر في اليوم اكثر من مرة وخذلوا قاعدة يا اخوانى كل عبادة تتكرر للانسان في يومه او في شهره اكثر من مرة فيحرص على ان يأتي باكمال احوالها واتم صورها - 00:21:30

لماذا لا انه باعتياده عليها يألفها تقصير اى شغل الى عادة ولا لا فإذا قلب عود نفسه على العبادة في اقل احوالها وصارت عادة ربما تختلف من بعض احكامها وواجباتها ويعتني بالاعلى لثلا ينقص عنه - 00:21:49

ويعتنده ويألفه ما كل احد يستحضر معنى العبادة عندما كل ماء يتوضأ او يغتسل واوضح من موضع فيه المثال هذا الوضوء والغسل تكرم الانسان دائمها الغسل نوعان منه كامل ومجزى - 00:22:14

المجزى يطب فيلمه ويطلع مع المضمضة والاستنشاق ولا لا هذا المجزى الكامل لا يبدأ بيديه ثم يغسل عضوه ثم يتوضأ وضوئه للصلوة ثم يفيض الماء على رأسه ثلاثا ثم يبدأ بجانبه اليمين الى ان ينتهي والجانب اليسرى. ثم يغسل قدميه ويمشي - 00:22:36

اذا عود نفسه في الغسل ان يأتي دائمها بالكامل وش حصل منه الكمال ولم ينقص عنه قل مثل ذلك في الوضوء في هذا التبوب ذكر فيه الحديثين فعن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه وادنيه - 00:23:02

مر علينا مسح الرأس انه بدأ بالمقدم الى المؤخر ثم رجع وادنيه ظاهرهما وباطنها ظاهرهما هو صماخ وما يظهر من الباطن ما خلف الاذن قال وللنمسائى مسح برأسه وادنيه باطنها بالسباحتين - 00:23:25

السبابة وظاهرهما بابها ادار الابهام على الظاهر هذه هي السنة نعم نعم بباب مسح السدرين وانهما من الرأس عن الربع بنت معوذ رضي الله عنها قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح برأسه ومسح ما اقبل منه - 00:23:49

وما ادبر وصديقه وادنيه مرة واحدة. رواه ابو داود والترمذى. وقال حديث حسن مرنا حديث الربع بنت معوذ رضي الله عنها وش قلنا فيه مقاول وهذا فيما خالف فيه حديث عبد الله ابن زيد ابن عبد ربه - 00:24:20

ما لم يخالف فيه شهدت له الادلة الاخرى ولهذا ساقه المصنف هنا وقال حديث حسن انا نوافقه فيما لم يخالف فيه الحديث الثابت الصباح بوب عليه المجد رحمة الله بقوله بباب مسح الصدغين - 00:24:41

وانهما من الرأس مسجد غان يا اخوانى الصدغان فوق العظم الذي من الخد يفصل الحنك عن الرأس. احيانا يكون فيه بياض فهذا حكمه انه تابع للرأس الصدغان من الرأس من الرأس - 00:25:02

قال رأيت قالت رضي الله عنها رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ وين رأته فيه ها يا علاء الربع انشى بنت معاوية رضي الله عنها رأت النبي عليه الصلاة والسلام توضأ - 00:25:31

لا احسنت من علينا الحديث ان النبي توضأ عندهم توضأ عندهم فرأته وفيه حرص الصحابة والسلف على التأسي بافعاله واقواله صلى الله عليه يتعلمون من فعله كما يتعلمون من اين - 00:25:51

من قوله وفيه انه يتوضأ الانسان في غير بيته وهذا فيه التعليم خصوصا لمن له شأن النبي له شأن مثله العالم ان العالم يلحظه الناس  
بافعاله قبل الفاظه وكلماته يتأسون به - [00:26:14](#)

لأنهم عندهم في في لأن العالم في عيونهم ايش هو اللسوة حمل من العلم وحمل من الفهم والدين وهذه مهمة لك يا طالب العلم ان  
تنتبه لفعلك وحالك كما تنتبه للفظك ومقالك - [00:26:40](#)

والناس وش يقولون الان الشيخ فلان يسوى كذا ولا لا فيجعل فعله هو اللسوة هذا ليس مضطرب وليس ب صحيح على الاطلاق لكن هذا  
محل التأسي يقول رضي الله عنها رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توظأ اي في بيتهن فمسح برأسه ومسح ما اقبل منه وما ادبر - [00:27:01](#)

مسح السدرين واذنيه مرة واحدة فدل على ان الصدغين تابعان لمن؟ للرأس نعم لبيه الصدق هذا اللي بين الاذن وبين اه عظمة الوجه  
لما مسح هكذا مسح نعم باب مسح العنق عن ليث - [00:27:25](#)

عن ليث عن طلحة ابن مصرف عن ابيه عن جده انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح رأسه حتى بلغ القذالة وما يليه من  
مقدم العنق. رواه احمد. اللهم صل وسلم على رسول الله. باب ومسح - [00:27:58](#)

العنق هل هو مستحب ولا غير مستحب هذي ظاهرة هالترجمة المسح العنق مستحب ولا غير مستحب محتملة هالترجم ولاما فلما  
ساق الحديث دل على انه كانه يشير الى ان مسح الاذن تابع لمسح الرأس - [00:28:14](#)

ولكنه ساق الحديث مساقا مشعرا بضعفه وهذي طريقة فقهاء المحدثين وتميز بها شيخ الاسلام رحمه الله في تفنته في المتون  
والاسانيد الجد ها هنا ساق الحديث بسند هو عادة يسوق الحديث بالسند ولا ما هو بعادة؟ - [00:28:37](#)

العادة يسوقه من الصحابي او من تحت الصحابي كما في حديث ابي حي عن علي هنا قال عن ليث وهو ليث ابن ابي سليم عن  
طلحة ابن مصرف عن ابيه عن جده رضي الله عنه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:29:03](#)

هذا الحديث ضعيف لعلتين. الاولى ليث ابن ابي سليم ضعيف وطلحة بن مصرف ضعيف قال رأيت انه رأى رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يمسح رأسه حتى بلغ القذال القذلة وش هي؟ اطراف - [00:29:27](#)

اطراف الشعر فلان له قذلة شعر مناسب حتى بلغ القذال وما يليه من مقدم العنق. القذال هذا وهذا مقدم العنق يرون بعض الناس اذا  
توضأ مسح رأسه هكذا. ثم قال هكذا ثم قال ايش - [00:29:48](#)

هكذا خصوصا اخوانا الاحناف وهذا الفعل غير مشروع لان الحديث ضعيف ولان الحديث يخالف حديث الصاحح التي وصف فيها  
الصحابة الواصفون وضوءه صلى الله عليه وسلم فلم يثبت من وجه صحيح ثابت - [00:30:07](#)

وقد نقلوا وضوءه تفصيلا انه مسح عنقه ولو كان مسح العنق مشروع لفعله او لدنا على فعله صلى الله عليه وسلم ومع ذلك يأتي  
احوال اذا مسح فيها عنقه لعارض لوسخ لعرق - [00:30:30](#)

في غبار ما يخالف كان الشأن في جعله عبادة طيب اللي يمسح عنقه يعلم ان هذا الفعل غير مشروع انه مكره اذا  
اصر وتعبد على ذلك نقول هذا الفعل محدث - [00:30:51](#)

هذا الفعل محدث ولسنا نحن لنطالب بالدليل هو يطالب بالدليل اى بحث ليث وامثاله انها ضعيفة وانها شاذة خالفة هذا الحديث  
الضعيف الاحاديث الثابتة الصحيحة الواصفة لوضوءه صلى الله عليه وسلم - [00:31:12](#)

نقف على هذا الموضع نسأل الله عز وجل لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح هذا البحث الذي كلفنا فيه من تكليف فيه في الدرس  
الماظي غايب ابن غايب ما هوب غايب وعندهنا البحث - [00:31:37](#)

ها ايه انا بحثت انت شسمك عبدالرحمن ابن هيثم بحث هذا البحث مع ابيه وعن محمد بن علي قال سألت عائشة اكان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يتطهّي قال نعم بذكرة الطيب - [00:32:03](#)

المسك والعنبر وش كان البحث تذكرون لو نسيتوا ها والله يغفر لابيكم ادم فنسبيه ولقد عهدنا الى ادم من قبل فنسبي ولم  
نجد له عزما. وش العهد الذي عهده الله لينا ونسبي - [00:32:27](#)

لا تأكل منين من المفطح لا تأكل من الشجرة فوسوس له الشيطان وانساه عهد الله له هذا محمد بن علي يقول له هل هو محمد ابن علي ابن ابي طالب لقب ابن حنفية او انه محمد - 00:32:52

ابن علي ابن حسين الملقب بالباقر عبد الرحمن وابوه بحث هذه المسألة والبحث سلمكم الله في ثمان صفحات ودكم اعطيكم ايه كله ونعطيكم الخلاصة ها نعم بحث جزاهم الله خير هذا بحث وذكر الاسناد - 00:33:12

وكلام العلماء فيه ثم ذكر من هو محمد بن علي فقال هو محمد ابن علي ابن ابي طالب ابو القاسم ابن الحنفية المدني ثقة عالم وان اكثر العلماء ذكروا انه محمد ابن علي - 00:33:42

ابن ابي طالب من ذكر ذلك قالوا ابن الاثير في جامع الاصول والحافظ ابن حجر في النكت الظراف وتكلم على شبهة اجاب بها الحافظ ورد عليه وذكروا ايضا من قال انه محمد بن علي حسين المزي في تحفة الاشراف - 00:34:05

في غير موضع ثم قالوا والخلاصة الذي يظهر بعد البحث والله اعلم ان المراد به محمد بن علي ابن الحسين ابن علي ابن ابي طالب الباقر وذكروا له اربعة قرائن. الاولى ما يستفاد من ترجمة كلا الامامين - 00:34:39

في ذكر رواية محمد الباقر عن عائشة ورواية عبد الله بن عطاء عنه هذى واحدة ثانيا تنصيص الحافظ المزي. ابو الحجاج المزي كما في تحفة الاشراف ان المراد به محمد الباقر - 00:35:00

ثالثا مما يستأنس به تنصيص الائمة على نفي سماع محمد ابن علي الباقر من عائشة ولم يستثنى الحنفية او يفرق بينهم رابعا ما جاء في رواية اخرى لمحمد الباقر عن عائشة عند الترمذى في شمائل النبي - 00:35:15

قال محمد ابن جعفر عن ابيه قال سألت عائشة ما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتك قالت من ادم حشوه لي وسألت حفصة ما كان فراش رسول الله في بيتك - 00:35:32

قالت مسحا نتنيه ثنتين فينام عليها عليه الصلاة والسلام يعني ما هنا فراش وسبر. يطول وينام فوقه صلى الله عليه وسلم الله يخلف علينا قال فلما كان ذات ليلة قلت له فنيته اربع ثنيات لكان اوطنى الي - 00:35:46

لو ثنيته اربع ثنيات لكان اوطأ له. فتنيناه له باربع ثنيات فلما اصبح ليل ما يشوف عليه الصلاة قال ما فرستم لي الليلة قلنا هو فراشك يا رسول الله الا انا ثنينا باربع ثنيات - 00:36:11

قلنا هو اوطأ لك قال ردوه لحالته الاولى فانه منعنتي وطأته صلاتي الليلة وثارته وش صلاته؟ ما يخلي الليل عليه الصلاة والسلام ما يخلي الليل لكن لا يريد ان يتنعم ويترفه - 00:36:29

الاختشاف فيه عون على العبادة اما هنا مطرحاتنا ملت يوصلت للسقف تجمعت في بعضهن على بعض وهو خير من وطأت قدماه البسيطة هم رجعوا محمد بن علي الباقر وانا لما تأملته واذا الاقرب انه محمد - 00:36:53

الحنفية لان محمد بن عدي الباقر في ادراكي لعائشة كلام لاهل العلم شكر الله لعبد الرحمن ابن هيثم واباه وابيه هذا البحث واجزءهما المثبتة يا شيخنا الشيخ ابن باز رحمة الله يكلفنا كثيرا في البحوث - 00:37:13

وكلنا نتنافس في البحوث اقدمها له. انا صار عندي مجلدة البحوث التي عرضتها على الشيخ رحمة الله احسننا يا ولدي سهلا غسل اليدي ايه منين يبدها يعني لا يبدها من اه من اليدين من اطراف الاصابع المراجم الى ان يصل المرفق - 00:37:36

وان رجع لا بأس الله ما ما يجمع الماء اذا مسح سواء اخذ ماء جديدا ينفضه ثم يمسح هكذا ويرجع ايه اما اذا اخذ ماء ايش الفرق بينه وبين الفسل - 00:38:12

سم الله الله ولهذا حكموا بان الادراج في فعل ابي هريرة مدرج. اما رواية من استطاع ثابتة في الصحيحين في رواية اخرى اي نعم على انهم تكلموا في هذه الرواية - 00:38:31

من جهة من استطاع واحسن الاقوال واعدلها ان من من استطاع بالفعل فزاد على موضع ما فعله النبي فان النبي لما غسل اليدين استمر حتى استواعب المرفق وشرع في العضد. ما استواعب العضد ولم تصف به - 00:39:07

ولما غسل الرجلين الى الكعبين شرع في عضد الساق هيا مجنوب ايه هذا مجنوب دايما يجيب الغرائب يا اخوانى ولهذا نبى نجمع

غرائبه ونؤلف فيها مؤلف نبي نسميه اعادة المعمود من غرائب مجنوب - 00:39:25

ان كان العضو مقطوع لا يجب غسله لكن الفقهاء وش يقولون؟ الفقهاء دقيقين يقول صاحب الزاد رحمه الله فيما حفظنا من متنه ويغسل الاقطع بقية المفروظ واحد مقطوعة رجله من خلاف - 00:40:04

لين يقطعون الرجل من المشط وش يبقى الرجل يغسل باقي المفروظ انسانة انقطعت اصابعه يشتغل في الماكينة وانقطعت اصابعه وش بيترزا بزي الكف يغسل بقية المفروض واضح فان لم يبقى شيء الحمد لله ما كلفه الله جل وعلا - 00:40:29

ما له علاقة ثلاثة ورابعهم كلهم الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:40:52